المصارف الإسلامية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي

تاريخ استلام المقال: 2016/05/19 تاريخ قبول المقال للنشر 2016/10/27

أ.د/ يحياوي الهام جامعة باتنة1
أ.د/ بوكميش لعلى جامعة احمد دراية– أدرار
د/ بوحديد ليلى جامعة باتنة1

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الإطار العام للتنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، والتطرق إلى المصارف الإسلامية وواقعها على المستوى العالمي والعربي، وإبراز دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي.

وقد تم التوصل إلى جملة من النتائج أهمها: أن المصارف الإسلامية تساهم في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد الاجتماعي عن طريق قيامها بجمع الزكاة وتوزيعها للمستحقين، تقديم القرض الحسن، القيام بالأنشطة الاجتماعية المختلفة، مراعاة البعد الاجتماعي في التمويل وإدارة الوقف.

كما تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد البيئي وذلك بما تقوم به من دور في حماية الموارد التمويلية من التبديد في استخدامات لا فائدة حقيقية منها والعمل على ترشيد استخدامها، وتوجيهها لحماية البيئة من التلوث والأضرار الأخرى عن طريق صيغ المزارعة والمساقاة.

وتساهم المصارف الإسلامية أيضا في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد الاقتصادي عن طريق قيامها بعدة صيغ من بينها: المضاربة، المشاركة والإجارة.

الكلمات المفتاحية: التنمية المستدامة، الاقتصاد الإسلامي، المصارف الإسلامية.

Abstract:

This study aims to identify the general framework for sustainable development in the Islamic economy and to address the Islamic banks and the realities in the global and Arab markets. It also highlights the role of Islamic banks in achieving sustainable development in the Islamic economy. The study finds that Islamic banks contribute to the achievement of sustainable development through social dimension through its collection and distribution of Zakat. Islamic banks also contributes to sustainable development through

economic dimension and through its various formats, including: speculation, participation and leasing.
Keywords: Sustainable Development, Islamic economics, Islamic banks.

مقـدمة:

تمثل التنمية بشكل عام تحديا كبيرا لشعوب العالم، لأنها عملية مستمرة ومستديمة لا تنقطع من جيل لآخر، حيث تعمل على محاربة مظاهر التخلف وتسعى نحو التقدم في شتى مجالات الحياة، وتواجه المشكلات الاقتصادية من خلال محاربة التضخم وتحقيق الاستقرار الاقتصادي بشكل عام والاستقرار النقدي والمالي بشكل خاص، بالإضافة إلى السعي لتحقيق التوازن الاجتماعي بمحاربة مظاهر الفقر والبطالة وتحقيق العدالة في توزيع الدخول والإقلال من الفجوات ما بين الفئات المختلفة للمجتمع، فضلا عن الجانب البيئي الذي هو أساس الحياة البشرية.

وبالرغم من تطبيق المناهج التنموية المختلفة في إطار الفكر الغربي (الرأسمالي، الاشتراكي)، غير أن هذه التجارب أثبتت فشلها لعدم ملائمتها لطبيعة وبيئة مختلف المجتمعات سواء الغربية أو الإسلامية وقد قابل فشل هذه المناهج نهضة فكرية إسلامية يقودها نخبة من المفكرين الاقتصاديين المتبصرين بأحكام الشريعة، مؤكدين على ضرورة تحقيق عملية التنمية وفق المنهج الإسلامي، الذي يؤكد على أن الإنسان غاية التنمية ووسيلتها، مستنبطين من الكتاب والسنة مجموعة من الضوابط التي يجب مراعاتها أثناء عملية تطبيق مخططات التنمية، ولعل أهم أوجه تطبيق هذه الضوابط تتعلق بالسياسة الاقتصادية الكلية للدولة عموما، والسياسات النقدية بشكل خاص.

تعد المصارف الإسلامية أحد أهم المؤسسات المصرفية التي لها تأثير على مختلف مكونات النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى تأثيرها البالغ على الجوانب الاجتماعية وحتى البيئية للحياة البشرية، حيث تلتزم المصارف الإسلامية في جميع أعمالها بالشريعة الإسلامية، فهي جزء من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الإسلامي جزء من النظام الإسلامي الذي يقوم على قيم إيمانية تحرم التعامل بالربا والتعدي على أموال الناس بالباطل والاحتكار.

كما تتميز المصارف الإسلامية بأنها مصارف متعددة الوظائف، فهي تؤدي دور المصارف التجارية والمتخصصة وبأنها لا تتعامل في الائتمان، فهي تقترض بدون فائدة وتقرض

بدون فائدة ولا تتعامل بالفائدة، إنما تقدم التمويل وفقا لصيغ مشروعة كالمضاربة والمشاركة والمرابحة وغيرها من وسائل الاستثمار الأخرى.

بناءاً على ما سبق، جاءت هذه الدراسة لإبراز المصارف الإسلامية كأحد آليات الاقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية المستدامة.

إشكالية الدراسة:

جاءت هذه الدراسة للتعرف على ماهية المصارف الإسلامية ومساهمتها في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، وهذا ما يمكن أن نلخصه في مشكلة الدراسة من خلال الإجابة على السؤال الرئيسي التالي:

كيف تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي؟

أهمية الدراسة:

لا بد للمصارف الإسلامية أن يكون لها دور متميز على الساحة المصرفية، وأن تعمل على تحقيق التنمية المستدامة، وعدم تركيز اهتمامها بتحقيق معدلات ربح مرتفعة وإهمال الأهداف الأساسية وراء ظهور فكرة المصارف الإسلامية، وذلك انطلاقاً من التزامها بمبادئ ديننا الحنيف، الذي جعل الإنسان هدف الحياة وغايتها الأسمى.

من هنا، تأتي أهمية هذه الدراسة في إلقاء الضوء على نظرة الاقتصاد الإسلامي في تناول أبعاد التنمية المستدامة وكيفية تحقيقها من خلال المصارف الإسلامية.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- التعرف على الإطار العام للتنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي.
- التطرق إلى المصارف الإسلامية وواقعها على المستوى العالمي والعربي.
- إبراز دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي.

منهج الدراسة:

سنعتمد في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي باستخدام الأسلوب الوصفي التحليلي من خلال تحليل المفاهيم الخاصة بالمصارف الإسلامية والتنمية المستدامة في الاقتصاد

الإسلامي، وذلك بالاعتماد على القران الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، وواقع البيانات والدراسات المتوفرة.

بناءا على ما سبق، تم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة محاور أساسية هي:

- أولاً: الإطار العام للتنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي
- ثانياً: المصارف الإسلامية: مدخل مفاهيمي
- ثالثاً: دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي

أولاً: الإطار العام للتنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي

سنتطرق في هذا المحور إلى كل من: مفهوم التنمية المستدامة، أهدافها، أبعادها، مفهوم التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي، مبادئ التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي، أبعاد التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي، كالآتي:

1- مفهوم التنمية المستدامة:

لقد اكتسب مصطلح التنمية المستدامة اهتماما عالميا كبيرا بعد ظهور تقرير مستقبلنا المشترك الذي أعدته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية (WCED) عام 1987 وقد تم صياغة أو لتعريف للتنمية المستدامة في هذا التقرير على أنها: "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون الإخلال بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها".[1]

كما عرفها مدير حماية البيئة الأمريكية على أنها: "تلك العملية التي تقر بضرورة تحقيق نمو اقتصادي يتلاءم مع قدرات البيئة، وذلك من منطلق أن التنمية الاقتصادية والمحافظة على البيئة هما عملية متكاملة وليست متناقضة".[2]

وعرفها الاقتصادي (RobertSlow) عام 1991 بأنها:"عدم الإضرار بالطاقة الإنتاجية للأجيال المقبلة وتركها على الوضع الذي ورثها عليه الجيل الحالي".[3]

---

[1]- Alain Jounot, **100 Questions pour comprendre et agir le développement durable**, Afnor, France, 2004, p3.

[2]- عثمان محمد، ماجدة أحمد الزنط، **التنمية المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص25.

[3]- عبد القادر عطية، **قضايا اقتصادية معاصرة**، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2000، ص 5.

من خلال التعاريف السابقة، يمكن تعريف التنمية المستدامة بأنها التنمية التي تلبي حاجات الأجيال الحالية دون الضرر بقدرة الأجيال القادمة.

2- أهداف التنمية المستدامة:

يركز الايكولوجيين من خبراء البيئة على الحفاظ على تكامل النظم الايكولوجية اللازمة للاستقرار الكلي لنظامنا العالمي والاهتمام بقياس وحدات الكيانات الطبيعية والكيميائية البيولوجية، بينما يسعى الاقتصاديون إلى زيادة الرفاهية البشرية إلى أقصى درجة في ظل الموجودات الرأسمالية والتكنولوجية الراهنة واستخدام الوحدات الاقتصادية. ويركز علماء الاجتماع على أن العوامل الأساسية الفعالة في التنمية المستدامة هم البشر ومدى احتياجاتهم ورغباتهم واستخدام الوحدات غير الملموسة أحيانا مثل الرفاهية والتمكين الاجتماعي.[1]

وبالتالي، فان أهداف التنمية المستدامة هي:

- أهداف بيئية: تتمثل في: وحدة النظام البيئي، قدرة تحمل النظام البيئي، التنوع البيولوجي والقضايا العالمية.

- أهداف اقتصادية: تتمثل في: النمو، المساواة، الكفاءة ودعم الملكية.

- أهداف اجتماعية: تتمثل في: التمكين والمشاركة، الحراك والتماسك الاجتماعيين، الهوية الثقافية، التطوير المؤسسي ومكافحة الفقر.

3- أبعاد التنمية المستدامة:

للتنمية المستدامة ثلاثة أبعاد أساسية تتعلق بالجوانب الثلاث: الاقتصادية، الاجتماعية والبيئية:[2]

أ- البعد الاقتصادي: تعني الاستدامة استمرارية وتعظيم الرفاه الاقتصادي لأطول فترة زمنية ممكنة من خلال توفير مقومات الرفاه الاقتصادي بأفضل نوعية.

ب- البعد البيئي: يركز البعد البيئي للتنمية المستدامة على مراعاة الحدود البيئية، بحيث يكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك والاستنزاف. وعلى هذا

---

[1]- دوجلاس موسشيت، **مبادئ التنمية المستدامة**، ترجمة: بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2000، ص 72.

[2]- ناصر مراد، **التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، بيروت، العدد 46، 2009، ص 108.

الأساس، يجب وضع الحدود أمام الاستهلاك والنمو السكاني والتلوث وأنماط الإنتاج السيئة واستنزاف المياه وقطع الغابات،..الخ.

ج- البعد الاجتماعي: ويركز على الإنسان الذي يشكل جوهر التنمية وهدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، مكافحة الفقر، توفير الخدمات الاجتماعية وضمان الديمقراطية للشعوب.

4- مفهوم التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي:

إن الاقتصاد الإسلامي هو"ذلك العلم الذي يبحث في كيفية استخدام الإنسان ما استخلف فيه من موارد، لسدّ حاجات أفراد المجتمع الإسلامي، الدينية والدنيوية، طبقاً للمنهج الشرعي المحدّد".[1]

وعليه، تتضح التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، من خلال استعمال المجتمع المسلم لوسائل شرعية، تحفظ مصلحة أفراد المجتمع الإسلامي، حيث ورد مضمون التنمية تحت مصطلح العمارة والتعمير، يقول الله سبحانه وتعالى: **{هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها}** (سورة هود، الآية: 61).

ويقول علماء التفسير إن الآية الكريمة تحث على طلب العمارة، والطلب المطلق من الله يكون على سبيل الوجوب، وفي هذه الآية دلالة على وجوب عمارة الأرض، قال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه لنائبه على مصر "ليكن نظرك في عمارة الأرض، أبلغ من نظرك في استخراج الخراج، لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد".

وهناك مصطلح آخر هو التمكين: قال الله تعالى: **{ولَقَدْ مَكَّنَّاكُمْ في الأرض وجَعَلْنَا لكم فيها مَعَايِشَ}** (سورة الأعراف، الآية: 10).

يرى علماء الفقه أن للتمكين معنيين:[2]

الأول: اتخاذ قرار ومكان وموطن، الثاني: السيطرة والقدرة على التحكم، وهو يعني أن الله سبحانه وتعالى قد هيأ للإنسان وضع السيطرة على الطبيعة، وطلب منا تحقيق تلك

---

[1] – غازي عناية، **موسوعة الاقتصاد الإسلامي: الخصائص العامة**، دار زهران، الأردن، 2002، ص 28.

[2]– محمد عبد القادر، **ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية**، الندوة العلمية الدولية الثالثة للحديث الشريف حول: القيم الحضارية في السنة النبوية الأمانة العامة لندوة الحديث، ص 6، متوفر على الموقع الالكتروني بتاريخ 2016/03/14: www.nabialrahma.com

السيطرة، أو بتعبير آخر طلب منا تحقيق التكنولوجيا على اعتبار أن التكنولوجيا هي أداة تسخير الوسائل العلمية للسيطرة على الظروف الطبيعية وتوجيهها لصالح الإنسان.

بناءا عليه، يمكن تعريف التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي على أنها عملية متعددة الأبعاد، تعمل على التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة، والبعد البيئي من جهة أخرى، وتهدف إلى الاستغلال الأمثل للموارد والأنشطة البشرية القائمة عليها من المنظور الإسلامي الذي يؤكد أن الإنسان مستخلف في الأرض له حق الانتفاع بمواردها دون حق ملكيتها، ويلتزم في تنميتها بأحكام القرآن والسنة النبوية الشريفة، على أن يراعي في عملية التنمية الاستجابة لحاجات الحاضر، دون إهدار حق الأجيال اللاحقة.

5- مبادئ التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي:

لو ألقينا نظرة متفحصة على المبادئ التي تستند إليها الاستدامة، لوجدنا أنا لإسلام قد دعا إليها منذ قرون طويلة في دعوة صريحة لترشيد استهلاك الموارد والتقليل من التلوث والبعد المستقبلي للحفاظ على الموارد من خلال مبدأ عدم الإسراف واحترام نعمة الله تعالى، ومن أهم هذه المبادئ:

أ- الحفاظ على الهواء: نهى الإسلام عن تلويث الهواء بالدخان والروائح الكريهة التي تؤذي الإنسان حتى لو كانت من الأشياء المباحة كالبصل والثوم ونحوهما، ناهيك عن المداخن التي تنبعث من المصانع والمعامل وعوادم السيارات والتي ينتشر أذاها وروائحها الكريهة إلى أماكن بعيدة، فيعم ضررها كثيرا من الناس والبلد إن مما يفقد الهواء توازنه، وهذا مما تعتبره الشريعة الإسلامية مقصدا من مقاصدها وهدفا ساميا نبيلا من أهدافها في الحفاظ على البيئة، فالهواء ملك عامل كلا لنا سفي كل زمان ومكان وهو ما يتضمنه تعريف الاستدامة التي تدعو للحفاظ على البيئة من التلوث لصالح الأجيال القادمة.

ب- الحفاظ على الموارد: وضع الإسلام قواعد عامة تحدد مدى استفادة الإنسان من الموارد الطبيعية المختلفة، بالانتفاع بما خلق اللهو لكنه في الوقت ذاته نهاه عن الأنانية والاستبداد وتجاهلا لآخرين وأمره أن ينتفع بما أوجدها لله تعالى من خير أتدون إسراف أو تبذير لأنها ليست خاصة به وحده، بل للمجتمع وللأجيال القادمة وهذا تطبيق لمبدأ الاستهلاك المستدام، قال تعالى:﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وكُلُواْ وَاشْرَبُواْ وَلاَ تسُرِفُواْ إِنِهَّ لاَ يحُبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾.

ج- الحفاظ على المياه: الماء هو نعمة من الله تعالى وهو أساس الخلق والحياة ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاء كُلَّ شَيْءٍ حيَ﴾(سورة الأنبياء، الآية: 30)، حيث دعا الإسلام إلى ترشيد استهلاك المياه ونهى عن الإسراف.

جاءت تعاليم الإسلام بضرورة الحفاظ على المياه بكافة أنواعها بعيدة عن التلوث بسبب تدخل الإنسان وما يسببه من أضرار على هذه المياه، فالناس شركاء في أمور عدة من بينها الماء الذي يعد شريان الحياة، وما دام الماء شركة بين الناس فلا يجوز لأي من الشركاء فردا أو جماعة أن يصدر عنه أي تصرف يتسبب في إلحاق الأذى بالماء لأن ذلك من شأنه أن يجر وراءها لإضرار بصحة الناس الذين يستخدمون هذه المياه. لذا فقد نهى الإسلام عن التبول والتبرز في المياه الراكدة أو الجارية حتى لا تتلوث، وبالتالي تصبح غير صالحة للاستخدام وتؤدي إلى انتشار الأمراض بين الناس ويشمل هذا إلقاء النفايات ومخلفات المصانع في المياه لما فيه إضرار للمجتمع ككل.

د- الحفاظ على المسطحات الخضراء: اهتم الإسلام بالحفاظ على ديمومة الغطاء النباتي فنهى عن قطع الأشجار أو وضع القاذورات تحت ظلها وشجع على الزراعة وغرس الأشجار، وذلك لفوائدها العظيمة التي تعود على الإنسان بالخير في تلطيف وتنقية الجو قال الرسول (ص){ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة} وأيضا قوله { إذا قامت الساعة وفى يد أحدكم فسيلة فليغرسها}. ومن المعروف أن النبات والأشجار أصل غذاء الإنسان على هذه الأرض ويستفاد منها في البناء كالأخشاب والسعف. كما أن المواد المستخرجة من النباتات تعتبر من مواد البناء المستدامة قليلة التأثير على البيئة وكلفة استخراجها والبناء بها أقل من المواد المصنعة كما أن هي مكن إعادة استخدامها وتدويرها.[1]

هـ- الحفاظ على البيئة من التلوث: دعا الإسلام للحفاظ على البيئة من التلوث سواء الماء أو الهواء وحتى من تلويث الطريق، حيث حذر الرسول (ص) بفضلات الإنسان أو تلويث الأماكن التي يتردد عليها الناس لقضاء مصالحهم ومعايشهم أو يستظل ونفيها، حيث عُد ذلك من الملاعن كما جاء في قول الرسول (ص){ اتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد

[1]- النووي الإمام، **رياضا لصالحين من كلام سيد المرسلين**، مؤسسة المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 2002، ص 232.

وقارعة الطريق والظل}، وقد حدد مجموعة من القواعد لقضاء حاجة الإنسان بما يحقق خصوصية الفرد والحفاظ على البيئة كالنهي عن قضاء الحاجة في ماء جارٍ أو أمام الناس.[1]

و- الحق المشترك للانتفاع بالموارد الطبيعية: إن حق الانتفاع من العناصر والموارد البيئية كالماء والكلأ والنار وغيرها من مصادر الطاقة والغابات والحيوانات البرية والأسماك والأراضي الخصبة والهواء وأشعة الشمس هو حق مشترك بين كل أفراد المجتمع، وفي مقابل انتفاعه من الموارد المشتركة يجب عليه أن يبقي على قيمتها الأصلية فإذا تسبب في إتلافها أو إفسادها أو تدهورها فهو ضامن بما يكفل إصلاح الضرر لأنه قد اعتدى على حق كل فرد من أفراد المجتمع.[2]

لقد استقرت قواعد تمنع التعسف في استعمال الحقوق تعود إلى الأصل، حيث أن هنا كقاعدة فقهية تقول {لا ضرر ولا ضرار}، وقاعدة أخرى تقول { درء المفاسد أولى من جلب المصالح}.[3] فالحق لا يستعمل إلا لتحقيق أهدافه الشرعية.

قد طالب الإسلام المسلم أن يستثمر عمره، باعتباره بعدا زمنيا هاما في تعامله مع البيئة من منطلق أنها نعمة كبرى للإنسان ودعاه للنظر في مكوناتها والتأمل في مخلوقات الله، كما في قوله تعالى:﴿قلُ سِيرُوا فيِ الْأَرْضِ فَانظرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثمُّ اللهَّ ينُشِئُ النشَّأَةَ الْآخِرَةَ إنِّ اللهَّ عَلَى كلُ شيَءْ قدَيِر﴾(سورة العنكبوت، الآية:20).

ي- التوازن البيئي: يحفل القران الكريم بالكثير من الآيات التي تؤكد على أن الله هو وحده خالق البيئة ومنظمها وهو الذي وضع النواميس التي تكفل حفظ التوازن البيئي، والقران الكريم يلخص حكمة التوازن في البيئة بقوله تعالى:﴿إنِاَّ كلُ شيَءٍ خَلقَنْاَه بقِدَرَ﴾ (سورة القمر، الآية: 49)، حيث أن كلما خلقه الله في البيئة قد خلق بمقادير محددة وصفات معينة بحيث تكفل لها القدرة على توفير سبل الحياة الملائمة للإنسان وغيره من الكائنات الحية الأخرى التي تشاركه الحياة على الأرض.

---

[1] Ragette, Friedrich, **Traditional Domestic Architecture of the Arab Region**, Axel Menges, Stuttgart, 2003, p 73.

[2]- يونس محمد، **حماية البيئة في الفكر الإسلامي**، ندوة الثقافة والعلوم، الإمارات العربية المتحدة، 2003، ص 27.

[3] - سراج أمينة، **المشكلات البيئية في الإمارات**، ندوة الثقافة والعلوم، الإمارات العربية المتحدة، المجلد1/42،ج80، 2003، ص 3.

إن مبادئ الحفاظ على البيئة في المنظور الإسلامي تؤكد أنه إذا كان الله تعالى قد استخلف الإنسان في الأرض، فانه أمره بأن يلتزم بالمحافظة على البيئة التي يعيش فيها وأعطاه حق استثمارها في أحسن صورة للانتفاع بها بما يبق بآياتها الحسنة التي تدعو للتفكير والتأمل والعبادة. وقد صدق الله وعده أن الفساد الذي يلحقه الإنسان بالبيئة يعود في نهاية المطاف عليه.[1] وما أصدق قول الله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفسَادُ فيِ الْبَرِّ وَالْبحَرِ بِمَا كَسَبَتْ أيَدِي النَّاسِ لِيذُيقَهُم بَعْضَ الذَّي عَمِلوُا، لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾(سورة الروم، الآية:41). ﴿هَلْ عَسَيْتمُ إنِ توَليَّتمُ أنَ تفُسِدُوا فيِ الأرَضْ﴾ (سورة محمد، الآية:22). وهذا ما نجده في الكوارث البيئية التي تعاني منها الأرض كالاحتباس الحراري والتغيرات المناخية وتلوث البيئة والذي يعود إلى استهلاك موارد الطبيعة بشكل مسرف وهذه تشمل أهم القضايا التي تشغل العالم في الوقت الحاضر والتي يسعى عبر تبني استراتيجيات التنمية المستدامة أن يجد حلولا لها أو على الأقل التقليل من أثارها السلبية.

6- أبعاد التنمية المستدامة من منظور الاقتصاد الإسلامي:

إن الأبعاد التي تستهدفها التنمية المستدامة جسدها الاقتصاد الإسلامي في منهجه، لأنه لا يفصل بين البعد المادي والروحي للإنسان. ويتجلى ذلك من خلال العلاقة الثلاثية التي يتميز بها الإنسان كبعد أول في تحقيق التنمية المستدامة، فالتنمية تتبع من الإنسان نفسه وليس مجرد تنمية الموارد الاقتصادية المتاحة لإشباع حاجياته، وهي:[2]

أ- البعد الإيماني التعبدي: ويتمثل في العلاقة التي تربط الإنسان بربه، فلا يمكن أن تكون بين الإنسان وربه علاقة مادية بحتة.

ب- البعد البيئي: ويتمثل في العلاقة التي تربط الإنسان بالطبيعة، حيث لا يبتعد البعد البيئي عن البعد الإيماني، فالإنسان بحاجة للطبيعة لتلبية حاجياته ورغباته، والطبيعة بحاجة للإنسان لأنها تحتاج إلى من ينظفها ويزرها ولا يتلف خيراتها لتحافظ على توازنها. فإذا تمعنا نجد أن التطور في الاقتصاد الإسلامي اعتمد على التطور الزراعي والتبادل التجاري، فقد

---

[1]- رشد أحمد، **المشكلات البيئية في دولة الإمارات العربية المتحدة**، ندوة الثقافة والعلوم، الإمارات العربية المتحدة، المجلد1/42،ج3، 2003، ص 147.

[2]- ابراهيم حسين، **التنمية في الفكر الإسلامي: مفاهيم، عطاءات، معوقات وأساليب**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2006، ص 150.

ركزت التنمية على الجانب الزراعي الذي كان له دورا كبيرا في التطور الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي، حيث زادت موارد الخراج نتيجة التطور الزراعي ولاتساع الأراضي الخصبة بفضل الفتوحات الإسلامية. واعتمد التطور الزراعي على زيادة مردود إنتاج الأرض أو تطوير أساليب الري وإصلاح الأراضي.

ج – البعد التعاملي الأخلاقي: ويتمثل في العلاقة التي تربط الإنسان بغيره، فالإنسان لا يستطيع إشباع حاجاته إلا من خلال أعمال الآخرين، ومن هنا، فإن الكل مكمل وبالتالي، فالإنتاج هو عملية اجتماعية بين الإنسان والمجتمع، أي ينتج الإنسان له ولغيره ليحافظ من خلالها على التماسك الاجتماعي والعدالة الاجتماعية.

ثانياً: المصارف الإسلامية وواقعها على المستوى العالمي والعربي

سنتطرق في هذا المحور إلى كل من: مفهوم المصارف الإسلامية، أهدافها وخصائصها، صيغ التمويل المستخدمة بها وواقع المصارف الإسلامية على المستوى العالمي والعربي، كما يلي:

1- مفهوم المصارف الإسلامية:

يبنى النظام المصرفي الإسلامي على العقيدة الإسلامية، ويعتمد في وضع أسسه على منهج الاقتصاد الإسلامي الذي يمثل جزءاً من التشريع الشامل بهدف تحقيق التوازن بين المصلحة الفردية ومصلحة المجتمع.[1]

يتركز مفهوم المصارف الإسلامية على أنها مؤسسات مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد الشريعة الإسلامية وأحكامها بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والخلق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية.[2]

تعددت التعاريف المتعلقة بالمصارف الإسلامية، نذكر منها:

---

[1]– المغربي عبد الحميد، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامية للتنمية، الرياض، 2004، ص 83.

[2]– حسين شحاته، محمد عبد الحكيم زغير، **المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**، دار زهران، الأردن، 2002، ص 22.

– المصرف الإسلامي"مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي".[1]

– المصرف الإسلامي"مؤسسة مصرفية تنسجم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الغراء ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً".[2]

– المصرف الإسلامي "مؤسسة مالية مصرفية تقوم بتجميع الموارد المالية وتوظيفها في مجالات تخدم الاقتصاد الوطني وفق الضوابط الشرعية بهدف تحقيق الربح، ولها رسالة إنسانية ذات بعد تنموي واجتماعي، تهدف إلى توفير منتجات مالية تحوز على السلامة الشرعية".[3]

– المصرف الإسلامي"مؤسسة مالية تقوم بتجميع الأموال واستثمارها، وتنميتها لصالح المشتركين، وإعادة بناء المجتمع المسلم، وتحقيق التعاون الإسلامي وفق الأصول الشرعية".[4]

بناءا على التعاريف السابقة، يمكن القول أنه على الرغم من تعدد التعاريف المتعلقة بالمصرف الإسلامي، لكنها تتفق على أن أهم ما يميز المصرف الإسلامي التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية، ودمج الاعتبارات الاجتماعية بالاعتبارات الاقتصادية.

2- أهداف وخصائص المصارف الإسلامية:

تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:[5]

أ- **الهدف التنموي:** المصارف الإسلامية تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيث تتماشى معاملاتها المصرفية مع الضوابط الشرعية، وإيجاد البديل لكافة المعاملات لرفع الحرج عن المتعاملين معها من خلال النواحي التالية:

---

[1]– النجار أحمد، **البنوك الإسلامية**، مجلة المسلم المعاصر، بيروت، العدد 24، 1982، ص 163.

[2]– رشيد محمود، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص 14.

[3]– عبادة إبراهيم، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 28.

[4]– فتاحي أيمن، **البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية**، منشورات دار البشائر، دمشق، 2009، ص 70.

[5]– عوف محمود، **المصارف الإسلامية**، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1998، ص 114.

– إلغاء الفائدة وتخفيض تكاليف المشاريع وهذا يؤدي إلى تشجيع الاستثمار بالنسبة لفئة الحرفيين، وبالتالي خلق فرص جديدة ومنه تتسع قاعدة العاملين والقضاء على البطالة، فيزداد الدخل الوطني.

– تنمية الوعي الادخاري وتشجيع الاستثمار، وذلك بإيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع قدرة ومطالب الأفراد والمؤسسات المختلفة.

– العمل من أجل المحافظة على الأموال داخل الوطن، وبذلك يزداد الاعتماد على الموارد والإمكانيات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية.

ب– الهدف الاستثماري: تعمل المصارف الإسلامية على تشجيع عمليات الاستثمار من خلال استقطاب رؤوس الأموال،وتوظيفها في المجالات الاقتصادية وفقا لصيغ التمويل الإسلامية، وتحقيق التقدم الاقتصادي والعمل على توفير الخدمات والاستشارات الاقتصادية والمالية للحفاظ على الأموال وتنميتها.

ج– الهدف الاجتماعي: المصارف الإسلامية تعمل على الموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي وبين تحقيق الربحية الاجتماعية، وذلك بالجمع بين الأهداف العامة لأي مشروع، وتحقيق التكافل الاجتماعي من خلال:

– التدقيق في مجالات التوظيف التي يقوم المصرف بتمويلها والتأكد من سلامتها وقدرتها على سداد التمويل.

– أن يحقق التوظيف مجالا لرفع مستوى العمالة، وفي الوقت نفسه يسمح عائده بتقديم خدمات اجتماعية لأفراد المجتمع.

وتتميز المصارف الإسلامية بعدة خصائص منها:

أ– عدم التعامل بالفائدة: عدم التعامل بالفائدة الربوية أخذا وعطاءا أهم ما يميز العمل المصرفي الإسلامي، لأن الإسلام حرم الربا، بل أن الله تعالى لم يعلن الحرب بلفظها في القرآن إلا على آكل الربا في قوله تعالى: ﴿**يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون**﴾ (سورة البقرة ، الآية: 278 –279) فنظام الفائدة يمثل قيمة الاستغلال للمقرض الذي يجبره على استرداد رأسماله زائد الفائدة مهما كانت حالة المستثمر.

ب- الاستثمار في المشاريع الحلال: تسعى المصارف الإسلامية للاستثمار في المشاريع التي تحقق النفع للمجتمع و ذلك باستعمال أسلوب المشاركة في تمويل مشاريعه التنموية الذي يعتمد على التعاون بين صاحب المال وطالب التمويل في حالة الربح أو الخسارة، وهذا ما يجعله مميز عن النظام التقليدي، الذي يسعى لتحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام لطبيعة المشاريع التي ستوظف فيما إن كانت نافعة أم ضارة للإنسان.

ج- ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية: تربط المصارف الإسلامية بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية، حيث لا نحصل على تنمية اقتصادية إلا بمراعاة التنمية الاجتماعية، وهو بذلك يغطي الجانبين ولا يفعل كما تفعل المصارف التقليدية، حيث تركز على المشروعات ذات الأرباح الكبيرة، دون النظر لأي اعتبار يخص التنمية الاجتماعية.

كما تتميز المصارف الإسلامية باتساع رقعة التعامل مع العملاء، فهي تتعامل مع شرائح المجتمع كافة حتى أبسط الحرفيين وصغار الكسبة وصغار التجار وحديثي التخرج من الجامعات، وتمول المشروعات الصغيرة، وتساعد الشباب على توفير المسكن المناسب.[1]

3- صيغ التمويل المستخدمة في المصارف الإسلامية:

تستخدم المصارف الإسلامية لتمويل المشاريع صيغ تمويلية عديدة، منها القائمة على الملكية كالمضاربة والمشاركة والمزارعة والمساقاة، حيث تعطي للمتعامل القدرة على التصرف، فيأخذ صفة المالك، وأخرى قائمة على المديونية كالمرابحة والسلم والإيجار والاستصناع، والتي تشكل دينا للمتعامل، حيث لا يمتلك الأدوات المقدمة في التمويل.

أ- صيغ التمويل القائمة على الملكية:

تتضمن صيغ التمويل القائمة على الملكية ما يلي:

- **التمويل بالمشاركة:** يعتبر التمويل بالمشاركة أهم ما يميز المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية، وهي "تقديم المصرف والعميل المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم، بحيث يصبح كل واحد منهما متملكا حصة في رأس المال بصفته ثابتة أو متناقصة ومستحقا لنصيبه من الأرباح، وتقسم الخسارة

[1]- فتاحي أيمن، **مرجع سابق**، ص 75.

على قدر حصة كل شريك في رأس المال".[1] وباستخدام هذه الصيغة يتم المساهمة بالمال والعمل بين الطرفين وبواسطتها يتم تجميع فوائض مالية للأفراد لاستثمارها في مشاريع جديدة أو توسيع مشاريع قائمة، وتأخذ المشاركة ثلاث أشكال: المشاركة الثابتة، المشاركة على أساس صفقة معينة،المشاركة المنتهية بالتمليك.

- **التمويل بالمضاربة:** تعرف المضاربة على أنها شركة في الربح بمال من جانب وهو جانب صاحب المال ولو متعددا، وعمل من جانب آخر وهو جانب المضاربة.[2] فأسلوب المضاربة يتم باشتراك بين طرفين، حيث يقوم أحدهما بدفع المال والعمل يكون على الآخر، أي العمل على التوليف بين مدخلين إنتاجيين رأس المال والعمل لإقامة مشاريع اقتصادية.

- **التمويل بالمزارعة:** تقوم هذه الصيغة أساسا على عقد الزرع ببعض الخارج منه، و بمعنى آخر يقوم مالك الأرض بإعطاء الأرض لمن يزرعها أو يعمل عليها، وهذه الصيغة لم تطبق سوى من بعض المصارف السودانية، ويرجع ذلك إلى الأهمية البالغة التي يكتسيها القطاع ألفلاحي، حيث يمثل مصدر دخل رئيسي لأكثر من 75% من السكان .[3]

- **التمويل بالمساقاة:** تعرف المساقاة على أنها "عقد على مؤونة نمو النبات بقدر، لا من غير غلته، لا بلفظ بيع أو إيجار أو جعل".[4] وصورتها أن تعقد شركة بين شخصين أحدهما مالك للأشجار يبحث عن من ينميها، والآخر يملك الجهد لذلك على أساس توزيع الناتج بينهما حسب الاتفاق.

ب- صيغ التمويل القائمة على المديونية:

تتضمن صيغ التمويل القائمة على المديونية ما يلي:

---

[1]- هيئة المحاسبة والمراجعة، **معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية**، 2000، ص 234.

[2]- شوقي إسماعيل، **المصارف الإسلامية**، الحديثة للطباعة، القاهرة، 1977، ص 29.

[3]- عثمان بابكر، **تجربة المصارف السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، بيروت، 1998، ص 27.

[4]- منذر قحف، **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، بيروت، 1998، ص 16.

- **التمويل بالمرابحة:** يعرف بيع المرابحة بأنه:"البيع بالثمن المشترى به أو تكلفتها على المشترى مع زيادة ربح معلوم يكون في الغالب نسبة مئوية من ثمن الشراء أو التكلفة".[1] ومنه، يمكن القول أن التمويل بالمرابحة من الصيغ قصيرة الأجل ذات الربح المضمون بخلاف صيغ أخرى.

- **التمويل بالتأجير التمويلي:** ومعناه" أن يستأجر شخصا شيئا معينا لا يستطيع الحصول عليه أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك نظير أجر معلوم يقدمه لصاحب الشيء".[2] والتأجير يكتسي أهمية بالغة خاصة بما يوفره من سيولة مستمرة من خلال تسديد أقساط الإيجار، ويعتبر وسيلة مضمونة للتدفقات النقدية للمصارف الإسلامية، كما أنه يساهم في التنمية الاقتصادية من خلال مساعدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لاقتناء معدات حديثة ليس لها القدرة على شرائها.

- **التمويل بالسلم:** ويطلق عليه البيع الفوري الحاضر الثمن لأجل البضاعة أوفيه يقوم البائع بالحصول من المشترى على ثمن البضاعة، ثم تسليمها آجلا، ومن هنا يحصل البائع على ثمن البضاعة عاجلا، في حين تتم عملية تسليم البضاعة إلى العميل لاحقا.[3] وصيغة السلم تستعمل في تمويل القطاع ألفلاحي من خلال مساعدة الفلاحين في الفترة ما قبل تمام الإنتاج، كما يمكن استخدام السلم في تمويل التجارة الخارجية من أجل رفع حصيلة الصادرات لتغطية عجز ميزات المدفوعات.

- **التمويل بالإستصناع:** الاستصناع عقد بيع في المستصنع (المشتري) والصانع (البائع)، بحيث يقوم الثاني بصناعة سلعة موصوفة (المصنوعة)، والحصول عليه عند أجل التسليم على أن تكون مادة الصنع وتكلفة العمل من الصانع، وذلك في مقابل الثمن الذي يتفقان عليه وكيفية سداده.[4] وتكمن أهمية هذه الصيغة في تمويل المصرف للمشاريع الصناعية، فيعمل على تشغيل الطاقة الإنتاجية العاطلة عند بعض عملائه الصناعيين.

4- واقع المصارف الإسلامية على المستوى العالمي والعربي

---

[1]- محمد كمال، **نظم محاسبية في الإسلام**، مؤسسة المعارف، الإسكندرية، 1989، ص 352.

[2]- نفس المرجع، ص353.

[3]- محسن أحمد الخضيري، **المصارف الإسلامية**، إتراك للنشر والتوزيع، الأردن، 1995، ص 143.

[4]- هيئة المحاسبة والمراجعة، **مرجع سابق**، ص 385.

حققت المصارف الإسلامية في العقد الأخير نمواً هو الأسرع في النظام المالي العالمي، وفاقت نسبتها نسب نمو المصارف التقليدية، حيث لا تزال المصارف الإسلامية تشهد نمواً متسارعاً كونها تمتلك العديد من المقومات التي تحقق لها الأمن والأمان وتقليل المخاطر، حيث بلغ معدل النمو السنوي خلال الفترة (2009-2012) حوالي11 % للمصارف الإسلامية مقابل 6.8 % للمصارف التقليدية. ومن المتوقع أن تشهد الصناعة المالية والمصارف الإسلامية تطوراً واسعاً لاسيما في ما يتعلق بتحسين نوعية الخدمات وابتكار منتجات جديدة للوصول إلى قاعدة أوسع من الزبائن.

وقد زاد عدد المؤسسات المالية الإسلامية ليصل اليوم إلى أكثر من 700 مؤسسة تعمل في 60 دولة حول العالم، 250 مؤسسة منها في دول الخليج العربي و100 في الدول العربية الأخرى. وبلغ عدد عملاء المصارف الإسلامية حول العالم 38 مليون عميل خلال عام (2013-2014)، ومع ذلك لا تزال 80 % من قاعدة العملاء المحتملة للتمويل الإسلامي غير مستغلة، ولا يزال القطاع يتمتع بسعة كبيرة تستوعب المزيد من المتعاملين عربياً ودولياً. كما تشكل الأصول المتوافقة مع الشريعة الإسلامية فقط حوالي 1 % من الأصول المالية العالمية، حيث بلغ حجم الأصول المتوافقة مع الشريعة حول العالم بلغ في نهاية عام 2008 حوالي 639 مليار دولار و822 مليار دولار في نهاية عام 2009 (بزيادة 28.6 %) و895 مليار دولار في نهاية عام 2010 (بزيادة 8.9 %) و1,087 مليار دولار في نهاية عام2011 (بزيادة 21.5 %) و1,166 مليار دولار في نهاية عام 2012 (بزيادة 7.3%) ليصل إلى1,267 مليار دولار في نهاية عام 2013 (محققاً نمواً يبلغ 8.67%). ووصل حجم هذه الأصول في نهاية عام 2014 إلى 2 تريليون دولار.[1]

وتشكل المصارف الإسلامية الجزء الأهم والأكبر من النظام المالي الإسلامي وتحتل أصول هذه المصارف حوالي 80 % من إجمالي أصول التمويل الإسلامي تليها السندات الإسلامية (الصكوك) بنسبة 15 % ثم الصناديق الإسلامية الاستثمارية بنسبة 4 %، وأخيراً صناعة التأمين الإسلامي (التكافل) بنسبة 1 %.

---

[1]- **تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم**، إتحاد المصارف العربية، متوفر على الموقع الالكتروني بتاريخ http://www.uabonline.org/ar/magazine/15831585/6100:2016/09/27

تتركز المصارف الإسلامية العالمية بشكل كبير في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، حيث يوجد حوالي 77.85 % من أصول المؤسسات المالية. وتستحوذ دول الخليج العربية على نسبة 39.21 % من أصول المؤسسات المالية الإسلامية العالمية، في حين أن باقي منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تستحوذ على نسبة 38.64% من الأصول المالية الإسلامية. في المقابل تستحوذ آسيا على نسبة 20.8 % من الأصول الإسلامية، ومنطقة إفريقيا وجنوب الصحراء على نسبة 0.84 %، وأوروبا وأميركا واستراليا مجتمعة على نسبة 4.28 %. [1]

ويبرز دور المملكة العربية السعودية كإحدى أكبر الدول في قطاع الخدمات المصرفية الإسلامية عالمياً في عام 2013، حيث احتوت المملكة نسبة 16% من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية، تلتها ماليزيا بنسبة 8 %، ثم الإمارات بنسبة 5 %، فالكويت بنسبة 4 %، وقطر بنسبة 3%. وبالنسبة لنمو الأصول الإسلامية في عام 2013، فقد سجلت دول مجلس التعاون الخليجي أعلى نسبة تقدر ب 27.73 %، تلتها آسيا بنسبة 19.24 %، ثم منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من ضمنها دول الخليج بنسبة 10.58 %. وسجلت منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا دون دول الخليج العربية نمواً بسيطاً بنسبة 0.48 %. أما أفريقيا فشهدت انخفاضاً بنسبة 3.42 %. وسجلت أستراليا وأوروبا وأمريكا مجتمعة انخفاضاً كبيراً بلغ 60.33 % نتيجة إعادة هيكلة بنك (HSBC) التي بدأت عام 2012. أما بالنسبة لمعدل النمو السنوي للأصول الإسلامية خلال الفترة (2007-2013)، فقد سجلت دول مجلس التعاون الخليجي أعلى معدل نمو بنسبة 18.5%، تلتها منطقة الشرق الأوسط دون دول الخليج العربي بنسبة 17.35 %، ثم إفريقيا جنوب الصحراء بنسبة 16.57 %، وأستراليا وأوروبا وأمريكا مجتمعة بنسبة 16.02%، وآسيا بنسبة 12.24%. وكانت مجموعة دول قطر وإندونيسيا والسعودية وماليزيا والإمارات العربية المتحدة وتركيا أسرع الأسواق نمواً في قطاع المصارف الإسلامية، إذ بلغت قيمة الأصول في هذه الدول مجتمعة 567 مليار دولار أي 78 % من الأصول المصرفية الإسلامية العالمية، مسجلة نمواً سنوياً نسبته 16.4 % بين عامي 2008 و2012 ومن المتوقع أن يرتفع إلى 19.7 % خلال الفترة (2013-2018). وقد بلغت نسبة نمو

[1]– نفس المرجع السابق.

الأصول الإسلامية في اندونيسيا 42 %، تلتها قطر بنسبة31 %، فتركيا بنسبة 29 %، فماليزيا بنسبة 20 %، فالإمارات بنسبة 14%، فالسعودية بنسبة11% .[1]

أما على المستوى العربي، فتحتل المصارف الإسلامية العربية مركزاً مهماً ضمن المصارف الإسلامية العالمية سواء من حيث العدد أو الحجم. فمن أصل أكبر 100 مصرف إسلامي في العالم يوجد 42 مصرفاً إسلاميا عربياً، 34 منها في دول الخليج (بما فيها أكبر 10 مصارف إسلامية). وقد بلغ حجم أصول المصارف الإسلامية في دول الخليج حوالي 390 مليار دولار في نهاية عام 2011 و445 مليار دولار في عام 2012، و490 مليار دولار في النصف الأول من عام 2013. وبلغت الحصة السوقية لأصول المصارف الإسلامية السعودية نسبة 49 % من مجموع أصول القطاع المصرفي الإسلامي الخليجي تليها الإمارات بنسبة 19 %، فالكويت بنسبة 16%، فقطر بنسبة11 %، فالبحرين بنسبة 5 %. ومن المتوقع أن تستمر الصناعة المصرفية الإسلامية في دول الخليج في النمو بدعم من الأوضاع الإقتصادية القوية والجهود المبذولة في هذه الدول منها: دمج بعض المصارف الإسلامية في البحرين، زيادة في عدد المصارف الإسلامية في السعودية وعُمان، ووضع معايير وهيكليات تنظيمية جديدة في عدة دول أبرزها قطر، مما يعزز الثقة ويرفع مستوى القطاع المصرفي الإسلامي العالمي.

لقد تطورت المصارف الإسلامية في دول الخليج بشكل كبير وحققت نسب نمو فاقت بشكل واضح نسب نمو المصارف التقليدية، فبلغ معدل نمو أصول المصارف الإسلامية في دول الخليج خلال الفترة (2009-2012) حوالي 17.4 % مقابل 8.1 % للمصارف التقليدية. كما ارتفع حجم القروض والودائع بنسبة 18.2 % و19.9 % في المصارف الإسلامية مقابل 8.1 % و10 % في المصارف التقليدية. أما بالنسبة للحصة السوقية لأصول المصارف الإسلامية من مجموع أصول القطاع المصرفي لكل دولة، فقد بلغت في نهاية عام 2013 النسب التالية على التوالي: السعودية 50 %، الكويت 42 %، قطر 23 %، الإمارات 15 % والبحرين 13%.[2]

---

[1]- **تقرير التنافسية العالمي للمصارف الإسلامية خلال عام 2013-2014**، متوفر على الموقع الالكتروني بتاريخ :2016/09/27

http://www.uabonline.org/ar/research/financial/15781591160815/**0**

[2]- تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم، **مرجع سابق**.

ثالثاً: دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي

تتطلب الحلول التي اقترحها المهتمون بقضايا التنمية المستدامة وناشطو البيئة وجسدتها الاتفاقيات الدولية في قمة ريوديجانيرو عام 1992م أو قمة جوهانسبورغ 2002م أو اتفاقية كيوتو باليابان أو قمة بالي بإندونيسيا عام 2007م، والتي تؤكد على ضرورة التنمية المستدامة من خلال المحافظة على البيئة والحد من نشر الغازات ومكافحة التلوث والتصحر وترشيد استخدام واستهلاك الطاقات والتوزيع العادل للثروات بين الشمال والجنوب ...الخ، تتطلب تكاليف عالية وتضحيات كبيرة من أصحاب الفائض المالي خاصة في الدول المتقدمة الصناعية لصالح الدول الفقيرة. إلا أن الحقيقة عكس ذلك، فإن هؤلاء يتهربون من التزاماتهم تجاه هذه الاتفاقيات لأنها تتعارض مع مصالحهم وتسعى شركاتهم إلى تحقيق مصالحها الخاصة دون مراعاة مصالح المجتمعات خاصة الفقيرة ودون إعطاء الأولوية للمحافظة على بيئتهم. وهو ما يطرح آلية تحقيق هذه التنمية المستدامة خاصة من جانب التمويل، ومن هنا، فإن آليات الاقتصاد الإسلامي تطرح كبديل تمويلي لتحقيق التنمية المستدامة لما لها من خصائص لا تتعارض مع مصلحة المجتمع، بل تعمل آلياته على مطابقة مشروعية المشروعات للقواعد والأحكام الإسلامية، بحيث تكون نافعة ومقبولة شرعا من حيث نشاطها وأن لا تكون مدخلاتها ومخرجاتها غير مقبولة شرعا وتضر بالمجتمع مثل استخدام لحوم الخنازير لصناعة المعلبات والمصبرات وتلويث البيئة وإفراز السموم،...الخ. كما تدرج هذه الآليات هدف التكافل الاجتماعي ضمن أهدافها الأساسية لخدمة المجتمع.[1]

ولعل المصارف الإسلامية من بين أهم آليات الاقتصاد الإسلامي، لكونها أكثر قدرة وكفاءة على استثمار الموارد المتاحة في ظل استخدام مبدأ المشاركة لكفاءته في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحقيق التنمية المستدامة. وتسمح بالمشاركة في اتخاذ القرار وتحمل المسؤولية، وبالتالي تدفع الجميع من وحدات الفائض ووحدات العجز للمساهمة في النشاط الاقتصادي وتنمية المجتمع وهي من أهداف التنمية المستدامة التي تسعى إلى تحقيقها.

[1]– محمد بوجلال، **المصارف الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها ونشاطها مع دراسة تطبيقية على مصرف إسلامي**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص 85.

بالإضافة إلى تنوع صيغ هذا التمويل كالمضاربة والسلم والمزارعة والاستصناع والمغارسة وهي صيغ كفيلة بتمويل المشاريع العالية التكلفة مثل مشاريع التنمية المستدامة.

ويتضح جليا دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد الاجتماعي عن طريق قيامها بالأنشطة الآتية:[1]

– جمع الزكاة وتوزيعها للمستحقين: أنشأت العديد من المصارف الإسلامية صناديق الزكاة، مهمتها جمع الزكاة وتوزيعها للمستحقين، وقد يحصّل المصرف الزكاة من المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار، وقد يترك لهم أمر دفع الزكاة.

– تقديم القرض الحسن: تتميز المصارف الإسلامية بتقديم القروض الحسنة وذلك لغايات معينة، مثل: العلاج والدراسة والزواج. وهي قروض تقدم بلا مقابل.

– القيام بالأنشطة الاجتماعية المختلفة: تقوم المصارف الإسلامية بالعديد من الأنشطة الاجتماعية بالاستناد إلى مسؤوليتها في التنمية الاجتماعية، مثل: منح الإعانات والمساعدات للمساجد وطلاب العلم، وإصدار الكتب والمراجع والنشرات الإسلامية، والإسهام في الندوات والمؤتمرات الإسلامية، والإسهام في برامج محو الأمية، والإسهام في مواجهة أزمة السكن، والمشاركة في برامج حماية البيئة.

– مراعاة البعد الاجتماعي في التمويل: تتميز المصارف الإسلامية بمراعاة البعد الاجتماعي عند منح التمويل للمشروعات الاستثمارية، وتعطي الأولوية للمشروعات الضرورية التي يحتاجها المجتمع، وتعمل على تحقيق التوازن بين القطاعات الاقتصادية كافة، وتهتم بتمويل الحرفيين والصناعات الصغيرة، وتخصص جزء من استثماراتها في تمويل مشروعات ذات نفع اجتماعي.

– إدارة الوقف: قد تشكل المصارف الإسلامية صندوق للوقف يمكن من خلاله للمحسنين وقف أموالهم لأعمال الخير، وتشرف المصارف الإسلامية على إدارته.

كما تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد البيئي وذلك بما تقوم به من دور في حماية الموارد التمويلية من التبديد في استخدامات لا فائدة

[1]- محمد أبوزيد، **هل تستطيع المصارف الإسلامية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة؟** جريدة الاقتصادية، الرياض، متوفر على الموقع الالكتروني بتاريخ: http://www.aleqt.com/2010/04/17/article_380293.html:2015/11/11

حقيقية منها والعمل على ترشيد استخدامها، وتوجيهه الحماية البيئة من التلوث والأضرار الأخرى عن طريق صيغ المزارعة والمساقاة.

ويبرز أيضا دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد الاقتصادي، وذلك للطبيعة المميزة لهذا البعد في علاج عديد من الاختلالات الاقتصادية عن طريق عدة صيغ من بينها لا الحصر: المضاربة والمشاركة والإجارة. حيث تساهم المضاربة في التنمية الاقتصادية من خلال:[1]

– تشجع المضاربة توسع النشاطات الاقتصادية، حيث أنّها لم تبقى منحصرة على النشاطات التجارية فقط، بل تعدت كل النشاطات الاقتصادية الأخرى؛

– تساهم المضاربة في تحقيق التنمية الإقليمية من خلال التقليل من التفاوت في توزيع الدخول، حيث تسمح للمضارب ورب المال الحصول على نسبة من الربح عوض انفراد رب المال بالربح بالإضافة إلى أنّ المضاربة ليست مرتبطة بمكان معين؛

– تساهم المضاربة في تحقيق الكفاءة الاقتصادية من خلال استخدام الموارد المالية من طرف أشخاص ذو خبرة وكفاءة مهنية تمكن من تحقيق أكبر عائد لكل من صاحب المال والعامل ومن ثم للمجتمع والاقتصاد ككل، عوض توجه الموارد نحو المجالات التي تحقق عائد أقل في حالة الاعتماد على استخدام المال بدون العامل أو المضارب أي من قبل صاحب المال الذي قد تقل لديه الخبرة والقدرة التي تمكنه من توجيه الموارد نحو بدائل الاستخدام الأفضل؛

– في حالة المضاربة تتحسن نوعية أداء النشاطات الاقتصادية دون الاقتصار على الجانب الكمي عند ممارسة هذه النشاطات لأن درجة الالتزام الأخلاقي والقيمي في المضاربة تزداد لأنها تتم وفق معايير وضوابط إسلامية والتي تفرض توفر الإيمان والاستقامة والخلق الإسلامي فيمن تعهد إليه القيام بالمضاربة بالمال.

كما أن للمشاركة دور كبير في تحقيق التنمية الاقتصادية ككل، وذلك على كما يلي:[2]

---

[1]– فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، دار الجدار للكتاب العالمي، الأردن، 2007، ص 233.

[2]– نفس المرجع، ص 270.

– المشاركة تساهم في توجيه الموارد المالية نحو الاستثمارات المنتجة بدلا من توجيهها نحو المجالات الهامشية غير المنتجة، ولأن المشاريع الإنتاجية في الغالب تحتاج إلى فترة زمنية طويلة الأجل والمشاركة تتناسب بدرجة كبيرة مع تلك المشاريع كالمشاركة المستمرة؛

– المشاركة تساهم في الحد من حالات التضخم من خلال توفير السلع والخدمات المقدمة من طرف المشاريع الإنتاجية والخدمية؛

– المشاركة تساهم في تحقيق عدالة أكبر في توزيع ناتج الاستثمارات من خلال إشراك فئات في المجتمع عن طريق هذه الصيغة، والتي بدونها قد لا تستطيع اعتمادا على ما يتوفر لديها من موارد مالية القيام بالعمل والنشاط وتحقيق دخل؛

– المشاركة تساهم في تحفيز المستثمرين المترددين في استخدام أموالهم في مشاريع استثمارية خاصة عند مشاركة المصرف الإسلامي فتزداد ثقتهم بجدوى المشروع الذي تتم مشاركة البنك فيه.

كما تحتل الإجارة أهمية اقتصادية مرتفعة نظرا للدور الذي تؤديه في الاقتصاد، ومن خلال توفيرها للأصول الرأس مالية الثابتة اللازمة لإقامة مشاريع أو التوسع أو التوسع في مشاريع قائمة، من خلال ارتباطه بعمل القطاعات الأساسية.

خاتمة:

من خلال دراستنا لموضوع المصارف الإسلامية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي، توصلنا إلى مجموعة من **النتائج** أهمها:

– تعرف التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي على أنها عملية متعددة الأبعاد، تعمل على التوازن بين أبعاد التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة، والبعد البيئي من جهة أخرى، وتهدف إلى الاستغلال الأمثل للموارد والأنشطة البشرية القائمة عليها من المنظور الإسلامي الذي يؤكد أن الإنسان مستخلف في الأرض له حق الانتفاع بمواردها دون حق ملكيتها، ويلتزم في تنميتها بأحكام القرآن والسنة النبوية الشريفة، على أن يراعي في عملية التنمية الاستجابة لحاجات الحاضر، دون إهدار حق الأجيال اللاحقة.

– إن أهم ما يميز المصرف الإسلامي التزامه بأحكام الشريعة الإسلامية، ودمج الاعتبارات الاجتماعية بالاعتبارات الاقتصادية.

– تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد الاجتماعي عن طريق قيامها بجمع الزكاة وتوزيعها للمستحقين، تقديم القرض الحسن، القيام بالأنشطة الاجتماعية المختلفة، مراعاة البعد الاجتماعي في التمويل وإدارة الوقف.

– تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد البيئي وذلك بما تقوم به من دور في حماية الموارد التمويلية من التبديد في استخدامات لا فائدة حقيقية منها والعمل على ترشيد استخدامها، وتوجيهه الحماية البيئة من التلوث والأضرار الأخرى عن طريق صيغ المزارعة والمساقاة.

– تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة من خلال البعد الاقتصادي عن طريق قيامها بعدة صيغ من بينها: المضاربة، المشاركة والإجارة.

– إن تحقيق أبعاد التنمية المستدامة يتطلب إحداث تغيرات جوهرية في الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية. ولا يكفي أن يتم ذلك التغيير من خلال الحكومات فقط، بل يكون من خلال تفعيل آليات التمويل الإسلامي وتعزيز دور مؤسسة الزكاة والوقف القائمة على نظام المشاركة اللاربوية.

بناءا على ما سبق، يمكن تقديم **المقترحات** التالية:

– ضرورة الاهتمام بمعرفة الأسباب والعوامل التي يمكن أن تساعد المصارف الإسلامية على القيام بدور فاعل في تحقيق التنمية المستدامة، وتحديد المعوقات التي تحد من قدرتها على لعب هذا الدور المهم، والبحث عن الحلول العملية الممكنة للتغلب على هذه المعوقات؛

– ضرورة أن تعمل المصارف الإسلامية والمسؤولين عنها على تفعيل وتطوير دورها في مجال تحقيق التنمية المستدامة، والأخذ بكل ما هو ممكن لتحقيق هذه الغاية؛

– على المصارف الإسلامية التي تتعامل بأموال الأفراد أن تتجه اتجاها بالعمل في الخدمات المتنوعة التي سيكبها مميزات تجعلها قادرة مع المنافسة والتطور؛

– على المصارف الإسلامية إتباع ممارسات معروفة من حيث القواعد المحاسبية للممارسات المصرفية الإسلامية.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية

1- عثمان محمد، ماجدة أحمد، التنمية **المستديمة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2007.

2- عبد القادر عطية، **قضايا اقتصادية معاصرة**، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2000.

3- دوجلاس موسشيت، **مبادئ التنمية المستدامة**، ترجمة بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر، 2000.

4- ناصر مراد، **التنمية المستدامة وتحدياتها في الجزائر**، مجلة بحوث اقتصادية عربية، بيروت، العدد 46، 2009.

5- غازي عناية، **موسوعة الاقتصاد الإسلامي: الخصائص العامة**، دار زهران، الأردن،2002.

6- محمد عبد القادر، **ركائز التنمية المستدامة وحماية البيئة في السنة النبوية**، الندوة العلمية الدولية الثالثة للحديث الشريف حول القيم الحضارية في السنة النبوية الأمانة العامة لندوة الحديث، ص 6. متوفر على على الموقع الالكتروني بتاريخ 2016/03/14: www.nabialrahma.com

7- النووي الإمام، **رياضا لصالحين من كلام سيد المرسلين**، مؤسسة المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 2002.

8- ونس محمد، **حماية البيئة في الفكر الإسلامي**، ندوة الثقافة والعلوم، الإمارات العربية المتحدة، 2003.

9- سراج أمينة، **المشكلات البيئية في الإمارات**، ندوة الثقافة والعلوم، الإمارات العربية المتحدة، المجلد1/42،ج80، 2003.

10- رشد أحمد، **المشكلات البيئية في دولة الإمارات العربية المتحدة**، ندوة الثقافة والعلوم، الإمارات العربية المتحدة، المجلد1/42، ج147،2003.

11- إبراهيم حسين، **التنمية في الفكر الإسلامي: مفاهيم، عطاءات، معوقات وأساليب**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2006.

12- المغربي عبد الحميد، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامية للتنمية، الرياض، 2004.

13- حسين شحاته، محمد عبد الحكيم، **المصارف الإسلامية بين الفكر والتطبيق**، دار زهران، الأردن، 2002.

14- النجار أحمد، **البنوك الإسلامية**، مجلة المسلم المعاصر، بيروت، العدد 24، 1982.

15- رشيد محمود، **الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2004.

16- عبادة إبراهيم، **مؤشرات الأداء في البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.

17- فتاحي أيمن، **البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية**، منشورات دار البشائر، دمشق، 2009.

18- عوف محمود، **المصارف الإسلامية** مركز الإسكندرية للكتاب،، الإسكندرية، 1998.

19- هيئة المحاسبة والمراجعة، **معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية**، 2000.

20- شوقي إسماعيل، **المصارف الإسلامية**، الحديثة للطباعة، القاهرة، 1977.

21- عثمان بابكر، **تجربة المصارف السودانية في التمويل الزراعي بصيغة السلم**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، بيروت، 1998.

22- منذر قحف، **مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي**، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، بيروت، 1998.

23- محمد كمال، **نظم محاسبية في الإسلام**، مؤسسة المعارف، الإسكندرية، 1989.

24- محسن أحمد، **المصارف الإسلامية**، إتراك للنشر والتوزيع، الأردن، 1995.

25- **تطورات التمويل والصيرفة الإسلامية حول العالم**، إتحاد المصارف العربية، متوفر على الموقع الالكتروني بتاريخ 2016/09/27: http://www.uabonline.org/ar/magazine/15831585/6100

26- **تقرير التنافسية العالمي للمصارف الإسلامية خلال عام 2013-2014**، متوفر على الموقع الالكتروني بتاريخ 2016/09/27: http://www.uabonline.org/ar/research/financial/15781591160815/**0**

27- محمد بوجلال، **المصارف الإسلامية: مفهومها، نشأتها، تطورها ونشاطها مع دراسة تطبيقية على مصرف إسلامي**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990.

28- محمد أبوزيد، **هل تستطيع المصارف الإسلامية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة؟** جريدة الاقتصادية، الرياض، متوفر على الموقع الالكتروني بتاريخ:2015/11/11: http://www.aleqt.com/2010/04/17/article_380293.html

29- فليح حسن، **البنوك الإسلامية**، دار الجدار للكتاب العالمي، الأردن، 2007.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

1- Alain Jounot, **100 Questions pour comprendre et agir le développement durable,** Afnor, France, 2004.
2- Ragette, Friedrich, **Traditional Domestic Architecture of the Arab Region,** Axel Menges, Stuttgart, 2003.